



المملكة المغربية

وزارة العدل  
والحرية  
والنصر

التواظف

## مذكرة تقديم

مشروع المرسوم رقم 2-12-150 بتغيير

المرسوم رقم 2.11.150 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432

﴿ 11 أبريل 2011 ﴾ بإحداث منكوبيّة وزارية مكلفة بحقوق الإنسان

وبتحديد اختصاصاتها وتنظيمها

يهدف مشروع هذا المرسوم إلى إلحاق المندوبية الوزارية لحقوق

الإنسان بوزارة العدل والحريات من أجل عقلنة عملية تنسيق تدبير ملف

حقوق الإنسان على مستوى مختلف القطاعات الحكومية.

كما يهدف المشروع إلى دعم عمل المندوبية الوزارية لحقوق

الإنسان، مع الحفاظ والإبقاء على هيكلتها الحالية، بحيث سيسمح إلحاق

هذه المندوبية بوزارة العدل والحريات بضمان فعالية أكبر للعمل الحكومي

في مجال حقوق الإنسان وتنسيق الجهود في مختلف المجالات المتعلقة بهذا

المجال.

هذه هي المرامي الكبرى لمشروع هذا المرسوم.

150 - 12 - 2

مشروع مرسوم رقم ..... صادر في ..... بغير  
بموجبه المرسوم رقم 2.11.150 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432  
(11 أبريل 2011) بإحداث مندوبية وزارية مكلفة بحقوق الإنسان  
وبتحديد اختصاصاتها وتنظيمها.

---

رئيس الحكومة ؛

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.11.150 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432  
(11 أبريل 2011) بإحداث مندوبية وزارية مكلفة بحقوق الإنسان وبتحديد اختصاصاتها  
وتنظيمها ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في .....

رسم ما يلي :

المادة الأولى : تغير على النحو التالي المادة الأولى من المرسوم المشار إليه أعلاه  
رقم 2.11.150 الصادر في 7 جمادى الأولى 1432 (11 أبريل 2011) :  
"المادة الأولى : تحدث مندوبية وزارية مكلفة بحقوق الإنسان ملحقة بوزارة العدل  
والحريات."

المادة الثانية : يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير العدل  
والحريات ووزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة  
العمومية وتحديث الإدارة، كل واحد منهم فيما يخصه.

وقعه بالعطف

وزير العدل والحريات

وزير الاقتصاد والمالية

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف  
بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة